ان لم يعترف بها شكر كانت بلية فاذا وقف الله تعالى عبده لشكر عليها
بالحمد او غيره كانت قوة الشكر انم والكل وعلم مما قررناه ان ليس المراد
من الحديث حصر انواع الصدقة بالمعنى الاعم فيما ذكر فيه بل التنبيه
به على ما بقي منها وتحصيلها كل ما فيه نفع للنفس او الغير فجبر في كل كبد
رطبة اجر وخبر ان الله سبحانه وتعالى كتب الاحسان على كل شيء
وقد مر وخبر الخلق عيال الله تعالى واحب الناس الى الله تعالى
انفعهم على عياله وتتصدق كل يوم عن اعضائه بنحو ما مر تحصل
مقصود ما مر من خبر لا يؤمن احدكم حتى تحب لاخيه ما يحب لنفسه
وخبر من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره الحديث ومر
فيهما ان المقصود منهما جمع القلوب وايتلافها واقامة كلمة الحق وقوة
شوكة الاسلام وفي ذلك من النفع العايد على المتصدق والاسلام
والمسلمين ما لا يخفى عظيم موقعه فعلم عظيم موقع هذا الحديث وما
جمعه وما اشار اليه من الاحكام والحكم العامة والخاصة ومن ثم كان
المقصود منه يرجع الى قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى والى قوله
صلى الله عليه وسلم المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا وقوله
المومن كثير باخيه وقوله المومن مرآة المومن اي يبصره من نقسه
ما لا يراه بدونه وقوله انصر اخاك ظالما اي بالاخذ على يده وكفه عن ظلمه
او مظلوما اي باعانته على ظالمه وتخليصه منه وقوله مثل المومن
في توادهم وتراحمهم كالجسد الواحد الحديث وحو ذلك كثير في القران
والسنة الحديث السابع والعشرون وهو في الحقيقة حديثان
لكنهما لما تواردا على معنى واحد كانا كالحديث الواحد فجعل الثاني
كالشاهد للاول عن النواس بفتح النون وتشديد الواو ابن سمعان
بكسر السين المهملة وفتحها الكلابي رضي الله تعالى عنه كان ينبغي
عنها لانه لابيه وفادة توفي صلى الله عليه وسلم اخت النواس وهي
المتعودة كله روي له سبعة عشر حديثا اتفق مسلم منها على ثلاثة

وروي

وروي له اصحاب السنن الاربعة ووقع في مسلم انه انصاري وحمل على
انه حليف لهم قال اقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
ستة ما يمنعني من الهجرة الى العود الى الوطن الا المسيلة التي
كانت ترد عليه صلى الله عليه وسلم من بعض اصحابه وافا منه تلك
السنة كانت مع عزمه على العود الى وطنه لكنه احب ان ينفقه
في الدين تلك المدة بسماع الاسيلة التي ترد عليه صلى الله عليه
وسلم واجوبتها لما مر ان المهاجرين وانا طين بالمدينة لما اكثروا
الاسيلة عليه صلى الله عليه وسلم ونهوا عن ذلك كانوا يجيبون
اذ ياتي اهل البادية وسلوا حتى يسمعوا فينتفعوا قبل وفيما ذكره
دلالة على ان الهجرة لم تكن واجبة على غير اهل مكة انتهى وفيه
نظر لانه اذا اريد نفي الوجوب عن غير اهل مكة قبل الفتح لم يكن
في عزمه على الرجوع لوطنه دلالة على ذلك لاحتمال انه بعد الفتح
وعلى التنزل وانه قبله فيحتمل انه انما كان من العود لوطنه لانه ثم
عشيرة تحميه ومن له عشيرة كذلك لا تلزمه الهجرة او بعده لم يكن
في ذلك خصوصية لغير اهل مكة بل اهلها ارتفع الوجوب عنهم بعد
الفتح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر اي معظمه فالحصر فيه
مجازي نظير ما مر في الدين النصيحة وضده الفجور والاثم ولذلك
قابله به وهو بهذا المعنى عبارة عما اقتضاه الشرع وجوبا او
ندبا كما ان الاثم عبارة عما نهى الشرع عنه كراهة او تحريما
لمعقوف فيكون عبارة عن الاحسان كما ان المعقوف عبارة عن الاساءة
من بررته فلانا بالكسر اي براه برا فانا بر بفتح اوله وبارة بجمع الاول
البرار والثاني بمره حسن الخلق اي التخلق والمراد به هنا المعروف
وهو كما مر طلاقة الوجه وكف الاذى وبذل الندا وانت تحب للناس
ما يجب لنفسه وهذا يرجع الى تفسير بعضهم له بانه الانصاف في المعاملة
والرفق في المجادلة والعدل في الاحكام والبذل والاحسان في اليسر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)